الفصل الرابع

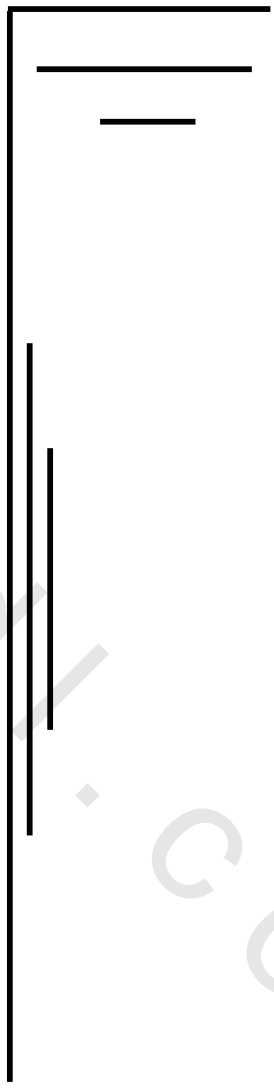

الإعلام والديمقراطية

obeikandl.com

obeikandl.com

حرية التعبير

حق حرية التعبير

حق حرية التعبير هو حق كل إنسان في أن يعبر عن رأيه بكل موضوع، بكل وقت، بكل مكان وبكل وسيلة. حرية التعبير تتضمن حريات أخرى مثل حرية الصحافة، حرية الإعلان وحرية التظاهر.

لحرية التعبير يوجد وجه آخر وهو "حق الجمهور في المعرفة" وهو حقنا في سماع آراء الآخرين أي حق طلب المعلومات وتلقيها.

بالرغم من أهمية حق حرية التعبير في النظام الديمقراطي هذا الحق ليس حقاً مطلقاً، فأحياناً تتضارب حرية التعبير مع قيم وحقوق أخرى هامة في المجتمع الديمقراطي.

في إسرائيل لا يوجد قانون لحرية التعبير مثل الولايات المتحدة، حرية التعبير مذكورة فقط في خطابات القضاة وقرارات الحكم . جهاز القضاء في إسرائيل أكد كون حرية التعبير حقاً هاماً يجب الحفاظ علية لتحقيق النظام الديمقراطي.

مرسوم الصحافة في إسرائيل يعطي وزير الداخلية إمكانية إغلاق صحيفة في حالة نشرها معلومات قد تمس بسلامة الجمهور أو أمن الدولة حسب رأيه. كذلك، أنظمة الدفاع (في حالات الطوارئ) تعطي الحق للرقابة العسكرية بإغلاق صحيفة في حالة نشرها مواد قد تمس حسب رأي الرقيب بأمن الدولة أو سلامة الجمهور أو النظام العام. من هنا نرى أن المشكلة ليست فقط عدم وجود قانون يضمن حق حرية التعبير بل وجود قوانين تمس وتقيد حرية التعبير.

موضوع حرية التعبير في إسرائيل وصل إلى المحكمة فقط في سنة 1953 ضمن قرار حكم "كول هعام – صوت الشعب"، وهو قرار الحكم ضد وزير الداخلية. في تلك الفترة نشر في صحيفة هآرتس خبر يقول أن وزير الخارجية آنذاك אבא אבן/ابا ايفن أعلن لوزير الخارجية الأمريكي بأن إسرائيل تودع في خدمة الولايات المتحدة الأمريكية 200 ألف جندي لمساعدتها في حربها ضد التكتل الشيوعي. في هذه السنة كانت الحرب الباردة في أوجها. الحزب الشيوعي في إسرائيل كان يصدر جريدة تسمى "كول هعام – صوت الشعب" وعندما قرءوا ألخبر في جريدة هآرتس، ثار غضبهم ونشروا مقالا جاء فيه " فليذهب آبا افن ليحارب وحدة ... فليذهب كل واحد ليحارب لوحدة سنصعّد صراعنا ضد بن جوريون" . وزير الداخلية يقرر بأن المقال يمس بسلامة الجمهور ويعطي أمرا بإغلاق الجريدة ل 15 يوما، الجريدة تقدم دعوة ضد وزير الداخلية وتدعي أن قراره يمس بحرية التعبير رغم صلاحيته بإغلاق الجريدة. كانت هذه المرة الأولى التي تصل فيها حرية التعبير إلى القضاء. القاضي أجرنات تطرق في قراره إلى أهمية حرية التعبير بشكل عام، وادعى أنها حق ديمقراطي أساسي : " أن الحق في حرية التعبير هو حق أعلى ... يشكل شرطا مسبقاً في تحقيق كل الحريات الأخرى تقريباً... لا يمكن قيام النظام الديمقراطي إذا لم يعترف القضاء بحرية التعبير"

القاضي أجرنات قال أن هناك جانبين هامين في حرية التعبير:

- **الجانب الجماهيري** : حرية التعبير تمكّن من حصول العملية الديمقراطية التي من خلالها يتم اختيار مشترك للطريق وذلك من خلال نشر كل الآراء أي تحقيق " السوق الحرة للآراء".

- **الجانب الشخصي:** كل إنسان يستطيع أن يعبر عن نفسه كما يريد. ألقاضي أجرنات يدعي بأن الإنسان لا يستطيع تحقيق حريته بشكل كامل ما لم يعبر عن رأيه .

قرار حكم "كول هعام – صوت الشعب" يعتبر حدثاً هاماً أعطى دعماً كبيراً لحرية التعبير، وقد استند القاضي أجرنات إلى وثيقة الاستقلال التي تحدد قيم دولة إسرائيل، فقد تم الاعتراف لأول مرة بحق حرية التعبير، ومنذ ذلك الوقت وحتى اليوم اعتبر هذا الحق أحد الحقوق الأساسية الهامة في الجهاز القضائي. وبذلك مهد قرار الحكم هذا ممارسة حرية الصحافة والدفاع عنها في وجه أية محاولة للمس بها.

مرسوم الصحافة يمس بحق حرية التعبير والقاضي أجرانات يقترح فحص إمكانية وجود مس بسلامة الجمهور ويتطرق لكلمة "من المحتمل"- עלול" أجرنات يقترح استعمال "اختبار اليقين القريب" وذلك لفحص فيما إذا كان قرار وزير الداخلية عادلاً. قرار الحكم ألغى قرار وزير الداخلية بإغلاق الجريدة بدعوى أن وزير الداخلية أمر بإغلاق الجريدة رغم أن المقال المنشور لم يشمل مواد تمس بسلامة الجمهور.

التبريرات لحرية التعبير

القاضي أهرون براك في مقاله "حرية التعبير وقيودها" يتحدث عن أربعة تبريرات لحرية التعبير في النظام الديمقراطي:

1. **حرية التعبير تمكن من كشف الحقيقة:** يجب ضمان حرية التعبير لتمكين وجهات النظر والأفكار المختلفة المتنوعة من التنافس فيما بينها. من خلال هذه المنافسة تظهر الحقيقة، لا من فرض السلطة لحقيقة واحدة وحيدة، ... بدون التعبير لا تكون مواجهة وبدون مواجهة نخشى ألا تظهر الحقيقة، أي أن إجراء النقاش الحر

وتبادل الأفكار هما اللذان يمكّنان من كشف الحقيقة الضرورية لقيام النظام الديمقراطي.

2. **حرية التعبير تَضمن العملية الديمقراطية في الدولة:** حرية التعبير تضمن تبادل المعلومات والآراء بين الجمهور وتمكن الأفراد والجماعات من محاولة الإقناع كل بصحة طريقته وهكذا يستطيع المواطنون المشاركة في العملية الديمقراطية وتحقيق مبدأ حكم الشعب في المعركة الانتخابية.

3. **حرية التعبير تمكن من الحفاظ على الاستقرار الاجتماعي:** حرية التعبير تمكن من كشف المشاكل التي تعاني منها جماعات معينة في المجتمع وهذا يؤدي إلى تنفيس هذه الجماعات عن ضائقتها وإضعاف ميلها إلى اللجوء نحو العنف وهكذا نحافظ على الاستقرار الاجتماعي.

4. **حرية التعبير تمكن من التحقيق الذاتي للفرد :** حرية التعبير تساعد الإنسان على التطور وتحقيق ذاته فبدون القدرة على التعبير عن أرائه ومشاعره وبدون القدرة أن يسمع ويسمع وان يكتب ويقرأ لا يستطيع الإنسان تحقيق ذاته.

براك يشير لكون حرية التعبير قيمه مركزيه للإنسان والمجتمع، غير أنها ليست الوحيدة. أي أن حرية التعبير هي حق نسبي غير مطلق، هناك قيم اضافيه مركزيه وهامة مثل كرامة الإنسان وحريته، سلامة الجمهور، الحق في الخصوصية وأمن الدولة.

حرية التعبير قد تتضارب مع حقوق أخرى وهنا تكمن المشكلة وهي – كيفية الحفاظ على التوازن بين حرية التعبير وبين باقي

القيم في المجتمع الديمقراطي. بكلمات أخرى السؤال هو - متى يكون تقييد حرية التعبير مبرراً؟

براك يميز بين نوعين من التقييدات على حريه التعبير

1. **التقييد على طريقه التعبير:** في هذا النوع حالات التقيد تكون موجه ضد طريقة التعبير وليس ضد المضمون – مثلا قد يمنع متظاهرين من التظاهر والتعبير عن رأيهم كونهم يستعملون مكبرات الصوت ويزعجون بذلك الجيران أو يلوثون البيئة أو يعرقلون حركة السير. هذا التقيد على حرية التعبير لا علاقة له بالمضمون الذي يعبر عنه المتظاهرون بل ينبع من طريقة تعبيرهم ومسهم بحقوق أخرى كحرية الحركة.
2. **التقييد على مضمون التعبير :** هذه التقييدات تتعلق بمضمون التعبير. في هذه الحالات مضمون التعبير(وليس الطريقة) يمس بقيم أخرى هامة في الدولة الديمقراطية مثل سلامة الجمهور وأمن الدولة والحق في السمعة الطيبة والحق في الخصوصية.

في كلتا الحالتين يتم تقييد حرية التعبير كونها تمس بقيم أخرى هامة ولكن في كلتا الحالتين يجب علينا تقيد حرية التعبير فقط في حاله وجود يقين قريب للمس في باقي القيم.

اختبار اليقين القريب :

هو اختبار لفحص التوازن بين حرية التعبير والقيم والحقوق الأخرى، هذا الاختبار يُحدّد متى يُسمح بتقييد حرية التعبير في حال تضاربها مع قيم أخرى. القاضي براك يدّعي بأنه لا يوجد تبرير للمس بحريه التعبير ما لم يتواجد يقين قريب للمس **بأمن الدولة** أو **سلامه الجمهور**.

براك يقترح أربعة معايير لفحص شرعية فرض التقييد أي المس بحرية التعبير:

- هناك **علاقة سببية** بين النشر وبين المس بالمصلحة مثل سلامه الجمهور، أمن ألدوله، النظام العام، الحق في السمعة الطيبة، كرامة الإنسان وحريته.
- **وجود احتمال كبير** لحدوث المس بالمصالح.
- **ظروف النشر**: هل ظروف النشر تزيد الخوف من المس بسلامة الجمهور (ظروف النشر قد تساعدنا في تحديد احتمال المس بالمصالح حيث أن الاحتمالات للمس تختلف باختلاف الظروف، مثلاً النشر في فترة الحرب قد يزيد من احتمال المس بسلامة الجمهور).
- المس في حرية التعبير **كوسيلة أخيره**: حتى في حال وجود يقين قريب للمس بالمصالح يجب فحص إمكانيات أخرى للمحافظة على سلامة الجمهور وأمن الدولة دون اللجوء للمس بحرية التعبير.

علاقة الإعلام بالسلطة :

هنالك صراع مستمر بين وسائل الإعلام وبين السلطة الحاكمة على السيطرة والتحكم الواحد بالأخر. هل ستنجح السلطة بالسيطرة على وسائل الإعلام أم أن وسائل الإعلام ستنجح في الحفاظ على استقلاليتها والتمكن من نقد السلطة بحريه ومن ثم التأثير على الأحداث السياسية في العالم؟

بسبب هذا الوضع، هنالك حاجه لوضع جهاز تنظيم العلاقة مابين الأعلام والسلطة ولإظهار حقوق وواجبات كل منهما.

يوجد في العالم أربعة نماذج تحكم الدولة الإعلامية:

1. نموذج السلطة/النخبة (הדגם הסמכותי)

في هذا الإطار يتم أعطاء حرية العمل لوسائل الإعلام والمواطنين ما دامت هذه الحرية لا تتصادم مع النظام الحاكم، حيث تعطي أمكانية تشكيل المنظمات التربوية والاجتماعية. تتوفر أمكانية التعبير النقدي في وسائل الأعلام ولكن يحظر على وسائل الاتصال انتقاد السلطة الحاكمة.

أن وسائل الاتصال موجودة تحت ملكية عامه وملكية خاصة، بالمقابل يوجد الحق للسلطة في تعين المسؤولين عن أي وسيلة اتصال، كما أن هنالك قوانين تحد من حرية الصحافة وتمنع الدولة إصدار الصحف دون الحصول على رخصه، وبذلك أعطت الدولة نفسها حق مراقبه المواد المطبوعة، وفرضت العقوبة على كل من ينشر المواد المحظورة .

لذلك أقتصر دور الصحافة في هذه الدول على مجرد كونها ناقلا للمعلومات من السلطة إلى الشعب، دون أتاحه الفرصة لمناقشتها.

2. نموذج الحرية

في هذه النظرية لا ينظر على الفرد كخادم للسلطة، بل ينظر أليه كانسان عاقل بإمكانه التمييز بين الخير والشر، ومن حقه التعبير عن رأيه .

حسب هذا النموذج، هنالك استقلاليه تامة في اتخاذ القرارات لكل من السلطة والمواطن .

obeikandl.com

بإمكان وسائل الاتصال أن تغطي الأحداث التي تراها ملائمة باستقلاليه وبإمكانها انتقاد السلطة بحرية .

لا يوجد في هذا النموذج أي جهاز مراقبة لوسائل الاتصال، لذلك فهو ليس قائم في أي دولة من دول العالم، وهو قريب للإعلام الموجود في الولايات المتحدة الأمريكية حيث توجد بعض الضوابط والقوانين التي تقيد الأعلام وتخرجه من أطار الحرية المطلقة للإعلام .

3. نموذج المسؤولية الاجتماعية

بسبب الانتقاد لنظرية الحرية، والقول بأن الصحافة عملت على زيادة قوتها ونفوذها على حساب القيام بواجبها تجاه الجمهور، على الرغم من أن عليها مسؤوليات أساسية معينة للحفاظ على استقرار المجتمع، لقد تأثرت وسائل الأعلام من وجهات نظر بسبب ضغوط الشركات الكبرى التي سمحت للمعلنين بالتحكم بها وتوجيهها، فاستخدمت الإثارة والخوض في أخبار الجنس والعنف والجريمة مما أدى إلى إساءة الحرية أو مفهوم الحرية.

ولذلك كان لا بد من صنع نظام يردع هذه الظواهر، فأقيمت الاتحادات المهنية للصحافيين، وبدأت في أمريكا عام 1934 التي وضعت دستورا للعمل الصحفي وعمل وسائل الأعلام وثم تعداد مسؤولياتها الاجتماعية، وينص الدستور على أن الحرية هي حق وواجب ومسؤولية في ذات الوقت، ومن هنا يجب أن ترى وسائل الأعلام أن للناس حق في المعرفة والاطلاع على ما يجري من أمور، وأن وسائل الإعلام مسؤولة عن تزويد الناس بالمعلومات واطلاعهم على الأحداث شريطة أن تعتمد وسائل الأعلام معايير مهنية للأعلام مثل: الصدق، الموضوعية، التوازن والدقة، وأن تلتزم وسائل الأعلام بالقوانين وأن تكون تعدديه أي

تعكس تنوع الآراء والأفكار في المجتمع من خلال إتاحة الفرصة للجميع للنشر والعرض.

وتهدف هذه النظرية إلى نقل التصادم إلى مستوى النقاش الموضوعي البعيد عن الانفعال كما تهدف إلى الإعلام والترفية والحصول على الربح، إلى جانب الأهداف الاجتماعية الأخرى .

ويحظر على وسائل الإعلام نشر أو عرض ما يساعد على الجريمة أو العنف أو ما له تأثير سلبي على الأقليات في أي مجتمع، كما يحظر على وسائل الإعلام التدخل في حياة الأفراد الخاصة وبإمكان القطاع العام والخاص أن يتملكوا وسائل في ظل هذه النظريات ولكنها تشجع القطاع الخاص على امتلاك وسائل الإعلام.

4. النموذج السوفيتي (الشيوعية\الاشتراكية)

إن الاتصال الجماهيري في ظل النظرية السوفيتية الشيوعية هو أداة للدولة، أن وسائل الإعلام فيها تعكس النظرية السوفيتية الشيوعية.

أن القائمين على الاتصال الجماهيري السوفيتي ليس لهم شخصيتهم المستقلة القائمة بذاتها، وشخصيتهم كما هي عليه هي شخصية الدولة، وهم أدوات تتبع بخضوع ويقظة خط الحزب وتوجيهات الدولة.

أن الاتصال الجماهيري متحد مع أدوات أخرى للدولة مثل المدارس والشرطة، ومع ذلك وبينما نعتبر الصحافة أداة للوحدة فهي تعتبر أيضا أداة الهام لتوفير التنوير والتوعية وتهيئة الجماهير للوحدة، ومن ثم لثورة، فالصحافة هي "محرض وداعيه ومنظم ". لا تخدم الجماهير بل وظيفتها إبلاغ الجماهير. أن وسائل الإعلام في الدولة حسب هذه النظرية هي هامة جدا بسبب أمكانية الوصول لإعداد كبيرة من الشعب .

أن المجتمعات الاشتراكية تفترض أنها طبقات موحده، وبالتالي لا وجود لصراع الطبقات فيها، وعليه لا ينبغي أن تنشأ وسائل الإعلام على أساس التعبير عن مصالح متعارضة حتى لا ينفذ الخلاف ويشكل خطورة على المجتمع .

النظام المتبع في دولة إسرائيل :

دولة إسرائيل تنتمي إلى النظام المختلط حيث يدمج بين مبادئ وأراء نموذج المسؤولية الاجتماعية ومن الناحية التنفيذية يتميز بالأساس بمبادئ **نموذج السلطة** حيث أن النظام المختلط ينادي بالحرية غير المطلقة لوسائل الإعلام كما هو الحال في نموذج **المسؤولية الاجتماعية**.

نظرا لوجود القوات ألبريطانيه في ألبلاد سابقاً فهذا ساعد على بقاء أثار **نموذج السلطة** إضافة لوجود ألدوله في وضعها المهدد بالخطر أجبر وسائل الإعلام التجند والتحالف مع ألدوله للحفاظ على كيانها ووجودها فالوضع الأمني كان معقدا وبالتالي فإن دولة إسرائيل احتاجت لوسائل الإعلام حتى تجندها لخدمة مصالحها ونشر مبادئها للجمهور .

النموذج بإسرائيل هو نموذج خاص، حيث قام هذا النموذج بوراثة القوانين الاستبدادية من الاستعمار البريطاني الذي كان يسود المنطقة، ومن جهة أخرى فإن نشوء محكمة العدل العليا أدى إلى انتشار مبادئ حرية ألصحافه واحترام أراء الآخرين واحترام الحرية ما دامت لا تمس بمبادئ ومصالح أخرى في ألدوله .